

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٧ لسنة ١٩٦٤

بتبع مصنع الشرق للاسطوانات " محمد فوزي وشركاه " إلى المؤسسة المصرية العامة للسينما والإذاعة والتلفزيون

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر بتاريخ ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤

وعل قرار الجمهوري رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ ، بإنشاء المجلس الأعلى للوسائل ،

وعل القانون رقم ٦٠ لسنة ١٩٦٣ بإصدار قانون المؤسسات العامة ،

وعل قرار الجمهوري رقم ٤٨ لسنة ١٩٦٣ بتنظيم المؤسسة المصرية العامة للسينما والإذاعة والتلفزيون ،

وعل ما أرائه مجلس الدولة ،

قرر :

مادة ١ - يبدل المعنق المرفق بالقرار الجمهوري رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ المشار إليه بتبعية مصنع الشرق للاسطوانات " محمد فوزي وشركاه " إلى المؤسسة المصرية العامة للسينما والإذاعة والتلفزيون بدلاً من المؤسسة العامة لفنون المسرح والموسيقى .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ دينار الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قررت :

مادة ١ - تتخل ملكية الشركة العربية المتحدة للشحن والتغليف برأس ١٠٠٠ مليونية سنة ١٩٦٤ إلى المؤسسة المصرية العامة لمياه الإسكندرية .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً

أول يوليه سنة ١٩٦٤ ، وعلى وزيري النقل والإدارة المحلية تنفيذه ما

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ دينار الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢١٩٦ لسنة ١٩٦٤

بشأن تعديل تبعية شركتين من الشركات العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور الصادر في ٢٥ مارس سنة ١٩٦٤ ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٣ لسنة ١٩٦٢ ،

وعل قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للوسائل العامة والقرارات المتعلقة به ،

قرر :

مادة ١ - تتبع كل من شركة البريدات المصرية والشركة المصرية لصناعة اللحوم التابعة للمؤسسة المصرية الاستهلاكية العامة للمؤسسة المصرية العامة للصومام والتغذير .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ دينار الأول سنة ١٣٨٤ (١٢ يوليه سنة ١٩٦٤)

جمال عبد الناصر